الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار: عـ457ـدد
تاريخ القرار: 4 أوت 2021

تسلمت آصل هذا القرار
لتبليغ الطرفين
2021/10/20

قـرار
أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار التالي بين:

المدعيـة: شـركة"أورنـج تـونس" في شـخص ممثلهـا القـانوني الكـائن مقرهـا الاجتمـاعي بعمـارة أورونـج المركز العمراني الشمالي تونس 1003.

من جهة

المـدعى عليهـا : شـركة "أوريـدو تـونس" فـي شـخص ممثلهـا القـانوني مقرهـا الاجتمـاعي بحـدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جـهة أخرى

بعـد الإطـلاع على عريضـة الـدعوى المرفوعـة مـن طـرف شـركة "اورنـج تـونس" بتـاريخ 19 نـوفمبر 2020 والمرسـمة بـدفتر القضـايا بكتابـة الهيئـة تحـت عـ457ـدد والتي تظلمـت فيهـا مـن تمـادي خصـيمتها في تـرويج عـروض تجاريـة دون احتـرام الإجـراءات المنصـوص عليهـا بـالفقرة (أ) مـن الأمـر عـ3026ـدد لسـنة 2008 المـؤرخ في 15 سـبتمبر 2008 والمتعلـق بضـبط الشـروط العامـة لاسـتغلال الشـبكات العموميـة للاتصـالات وشـبكات النفـاذ المـنقح والمـتمم بـالأمر عـ53ـدد المـؤرخ في 10 جـانفي 2014 والأمـر عـدد 912 المـؤرخ في 17 أوت 2017 مسـتدلة بمحضـر معاينـة يوثـق وفـق

Adresse : Rue Echabia (ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية - مونبليزير - 1073 - تونس
الهاتف : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
الفاكس : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

دعواها عملية ترويج شريحة تم وضعها من طرف حريف وبعد تشغيلها تمت معاينة ورود إرسالية قصيرة مفادها إسناد الحريف ما قيمته 10240 ميغابايت دون شحن رصيده مشككة في حصول خصيمتها على مصادقة الهيئة قبل تسويقها للامتياز المذكور مضيفة أنه فضلا عن مخالفة تراتيب تسويق العروض بالتفصيل فإن الشركة المطلوبة خالفت بصفة صريحة قرارات الهيئة التعديلية فيما يخص تعريفة بيع الأنترنات المحمولة بإسنادها بطريقة مجانية بما يشكل وفق دعواها إخلالا مضاعفا للنصوص الترتيبية المنظمة لمادة الاتصالات وانتهت إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص تعمد ترويج عروض تجارية في سوق التفصيل دون علم الهيئة ومصادقتها في مخالفة صريحة للأطر الترتيبية التي فرضتها الهيئة والإصرار على منح امتيازات مجانية لجلب الحرفاء بطريقة غير مشروعة وبما يشكل منافسة غير نزيهة كتطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات الذي يمنح الهيئة صلاحية اتخاذ الإجراءات الرادعة وفرض خطية مالية رادعة مع الإذن بالنفاذ العاجل نظرا لتكرار مثل هذه الممارسات من قبل خصيمتها.

وبعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقحة والمتممة بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 07 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 08 جانفي 2008 وبالقانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013 وخاصة الفصول 63 و 65 جديد و 67 جديد و 68 جديد و 74 جديد منه .

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54ـدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقّح والمتمّم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أفريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 اوت 2018.

وبعد الاطلاع على المراسلة عـ1144ـدد بتاريخ 23 نوفمبر 2020 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات والتي وجه بمقتضاها نظير من عريضة الدعوى إلى وزير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

وبعد الاطلاع على المراسلة عدد 1140 بتاريخ 23 نوفمبر 2020 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات والتي وجه بمقتضاها نسخة من عريضة الدعوى إلى شركة "أوريدو تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على المقرر عدد 157 الصادر عن رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 24 نوفمبر 2020 والذي عين بمقتضاه السيدة حازم محجوبي مقرّرا للنزاع.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف المدعية والوارد على الهيئة تحت عدد 644 بتاريخ 27 ماي 2021 والمتضمن طلب طرح القضية.

وبعد الاطلاع على بقية مظروفات الملف وما يفيد استدعاء طرفي النزاع لجلسة يوم 04 أوت 2021 وفيها حضرت الأستاذة نجاة الجلاصي نيابة عن زميلها الأستاذ سليم مالوش في حق المدعية شركة" أورنج تونس" وتمسكت بمطلب طرح القضية وحضر السيد محمد البجاوي ممثل المدعى عليها شركة "أوريدو تونس" وقدم توكيلا صادرا عن ممثلها القانوني وفوّض النظر.

إثر ذلك وبعد المفاوضة القانونية صرح بما يلي:

حيث ورد على الهيئة بتاريخ 27 ماي 2021 مطلبا من طرف شركة "اورنج تونس" تضمن طلب طرح القضية.

وحيث أن المبادئ العامة للإجراءات تقر أن التخلي عن الدعوى يجب أن يتوفر فيه عنصران أساسيان وهما الوضوح والصراحة وأنه لا يمكن استنتاجه.

وحيث بالتمعن في طلب الممثل القانوني لشركة "اورنج تونس" يتبين أنه واضح وصريح فيما يتعلق بطلب طرح القضية.

وحيث نصت الفقرة الثانية من الفصل 67 جديد من مجلة الاتصالات على أنه "**يمكن للهيئة الوطنية للاتصالات أن تتعهد تلقائيا بالنظر في الممارسات المخلة بالأحكام التشريعية والترتيبية في ميدان الاتصالات وذلك بناء على تقرير يعده المقرر العام.**

وحيث أن قبول مطلب الطرح لا يمنع الهيئة من التعهد تلقائيا بالنظر في الممارسات موضوع الدعوى بغية التأكد من عدم إخلالها بالأحكام التشريعية والترتيبية في ميدان الاتصالات.

لـذا ولهذه الأسباب

قررت الهيئة الحكم بطرح القضية مع الاحتفاظ بحقها في التتبع.

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المتركبة من السادة:

الأسعد الحمزاوي: رئيس

الحبيب عبد السلام: العضو القار

مجدي حسن: عضو

كمال الرزقي: عضو

كمال السعداوي: عضو

محمد الطاهر الميساوي: عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

الأسعد الحمزاوي

عملا بالفصل 75 من مجلة الإتصالات
يضفي رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات
الصيغة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات